



قرار رئيس المجلس الأعلى للقضاء

رقم 13 لسنة 2026 م

بشأن إنهاء ندب عضو هيئة قضائية



دولة ليبيا

رئيس المجلس الأعلى للقضاء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2011م بتعديل القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء.
- وعلى الحكم الدستوري رقم (6 لسنة 73ق) الصادر عن الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا في 2026/01/28 م .
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقضاء رقم (213) لسنة 2021م بندب عضو هيئة قضائية .
- وعلى كتاب السيد: وكيل وزارة الدفاع للمناطق والشؤون العسكرية رقم (3081/53) المؤرخ في 2026/04/14 م .
- وعلى ما تداوله المجلس الأعلى للقضاء في اجتماعه (الثامن) لسنة 2026 م المنعقد بتاريخ 2026/04/15 م .

ق ر ر

مادة (1)

ينهى ندب السيد: أسامة محمد إمام محمد، وكيل النيابة العامة من العمل على سبيل التفرغ بمكتب المدعي العام العسكري ويُعاد لسابق عمله.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه ويُبلغ كل حكم يخالفه.

المستشار

عبدالله محمد أبو رزينة

رئيس المحكمة العليا

رئيس المجلس الأعلى للقضاء



صدر في : 02 / ذو القعدة / 1447 هـ .
الموافق : 20 / أبريل / 2026 م .
أ.ع.م . / الشعواني